2645 - حكم قضاء الصوم عن المتوفى - نور على الدرب

عبدالعزيز بن باز

تقول نرجو من سماحة الشيخ الرد على هذا السؤال. اخي توفي بحريق وعمره في التاسعة عشرة. وله الان متوفي له ما يقارب من سنتين ولم يصم مدة عمره بعد البلوغ الا يوما واحدا فقط. ماذا ينبغي علينا ان نفعل؟ هل نتصدق - 00:00:00

عن ام نصوم السائلة من البكيرية؟ اذا كان هذا ميت يصلي فالافظل لكم ان تصوموا عنه لانه فرط وتساهل وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم من مات وعليه صيام - 00:00:20

صام عنه وليه متفق على صحته والولي هو القريب كاخيه وابيه وعمه ونحو ذلك فاذا كان عليه صيام رمظان او نذر او كفارة يستحب لاقربائه ان يصوم عنه اما ان كان لا يصلي فاللي ما يصلي كافر - 00:00:39

فليس عليكم صيام ولا يشرى عليكم الصيام عنه اما اذا كان يصلي ولكنه تساهل في الصوم يدعى له بالمغفرة ويصام عليه نسأل الله الهداية للجميع. اللهم امين جزاكم الله خيرا سماحة - 00:00:57